...وفي رؤيته ومن هدمها فقد هدم الدين ويقال
...عن الفحشاء والمنكر وترشد الى الثواب وتقيد الجوارح
عن الآثام ... فيكون العبد سالكا الى طريق الهدى وقال عثمان
رضي الله عنه من حفظ الصلوة الخمس لوقتها وداوم عليها اكرمه الله
تعالى بتسع كرامات اولها ان يحبه الله تعالى ويكون بدنه صحيحا
وتحرسه الملائكة وتنزل البركة في داره ويظهر في وجهه سيما
الصالحين ويلين الله تعالى قلبه ويمر على الصراط كالبرق اللامع
وينجيه الله تعالى من النار وينزله تعالى عليه في جواره مع الذين
لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال عليه السلام الصلوة مثل الشجرة
وثمارها اثنا عشر اولها عتق من النار وثانيها دخول الجنة وثالثها
رؤية الرحمن واعلم ان الصلوة لا تصح الا بالنية مع المقارنة بالتكبير
والتكبير باب الصلوة والصلوة باب الاعمال واما النية
والتكبيرة الاحرام فرضان عند الشافعي رحمة الله عليه وكتب الاوائل
لان الحلال كله قبلها صار حراما كله بعدها ولكن النية مقرونة
باول التكبير بحيث يجري في العلم صفات الصلوة ولقربه العقد باول

الصلاة

الصلاة وهو الله اكبر الى هذا المعلوم والنية ...
تتعلق بمقصوده وليكن المقصود معلوما والناوي ...
اولا ذات الصلاة وما يجب التعرض كالظهر والعصر ثم يقصد الى
هذا المعلوم وتجعل قصده مقارنا لاول التكبير ولا تغفل عن تذكره
حتى يتم التكبير فاما النية فاربعة انواع نوعان باطلان ونوعان
صحيحان فالباطلان هما البسطية والتوزيعية والصحيحان هما
العرفية والكمالية فصورة البسطية ان يبتدئ النية بالقلب
مع ابتداء التكبير باللسان ويفرغ منهما مع الفراغ من التكبير وهذا
باطل لان التكبير من الصلاة فلا يجوز الاتيان بشيء من التكبير قبل
تمام النية المعتبرة وصورة العرفية ان يستحضر اولا ذات الصلاة
وما يجب التعرض كالظهر مثلا ثم يقصد الى هذا المعلوم المذكور
ولم يعرض عن الصلوة بعد تحقق القصد قبل التكبير والكمالية
داخلة في العرفية وذلك لان العرفية ثلاثة درجات الدنيا والا
والوسطى والقصوى فالدنيا هي الواجبة التي يكتفي بها
الشرع والوسطى هي الكاملة والقصوى هي الاكمل ولكن لنا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1